

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٣٤ لسنة ١٩٨٤

بمنح علاوة مهنة للمساعدين وضباط الصف الفنيين ذوى الراتب العالى  
نحريجي المدارس الفنية بالقوات الجوية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٢٣ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الخدمة لضباط الشرف وضباط  
الصف والجنود بالقوات المسلحة ؛

وبناء على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تمنح علاوة مهنة قدرها سبعة جنيهات شهريا للمساعدين وضباط الصف الفنيين  
ذوى الراتب العالى نحريجي المدارس الفنية العسكرية بالقوات الجوية ولضباط الصف  
من الملاحين والمراقبين الجويين بها .

مادة ٢ - يلغى كل نص يتعارض مع أحكام هذا القرار .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٤ ( أول أبريل سنة ١٩٨٤ )

حسنى مبارك